

هل لا يعتبر عقد النكاح إلا في المحكمة وهل يشترط أن يكون العقد عند أحد علماء المسلمين؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

هل لا يعتبر عقد النكاح إلا في المحكمة؟ وهل يشترط أن يكون العقد عند أحد علماء المسلمين لا يشترط يا أبا ذر ذلك. فرضي الله عن أبي ذر. ولكن ينبغي للإنسان أن يعقد عند من - [00:00:00](#)

يعرف مستلزمات العقد وموانعه حتى لا يقع في أمر محرم. وألا فإن الرجل إذا قال لآخر زوجتك بنتي بعد أن رضيت أو أذنت وقرأ الخاطب قبلت وكان كفناً لها إذا كانت مسلمة بأن كان مسلماً - [00:00:18](#)

غير مشرك بالله فالزواج الصحيح ولا يشترط لصحة الزواج أن يكون في محكمة شرعية أو أن يكون لدى عالم لكن السلط والحكومة والحكومات نظمت هذه الروابط العقلية وجعلت لها مكاتب احتياطاً - [00:00:47](#)

لترتيب هذه الأعمال وضماناً لابعاد العبث في هذه العقود وأمرت بذلكها فينبغي للناس أن يستجيبوا وأن يتقيدوا بأوامر السلطة لأن في ذلك مصلحة للعائد والمعقود عليها والذي ينبغي أن يحرص الإنسان أن لا يعقد إلا بولي نكاح - [00:01:08](#)

فإن عامة أهل العلم يرون أنه لا يصح الزواج إلا بولي وحتى الذين أباحوه بغير ولي يرون أن الولي أولى. فينبغي أن يتخذ ذلك لما فيه تزويج المرأة نفسها بدون ولي - [00:01:34](#)

من الاحتياطات في بعض الحالات وقلب الاجتماع المحرم والاحتياطات على جعله اجتماعاً مباحاً ونسأل الله جل وعلا أن يصلح أحوال المسلمين في علاقاتهم وسائر تصرفاتهم أنه جواد كريم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيراً - [00:01:54](#)